رابط المادة على منصة باحث

كتاب النكاح من صحيح البخاري

كتاب النكاح من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 2

محمد بن صالح العثيمين

باب من لم يستطع الباعة فليصم حدثنا عمر بن حفص ابن غياث قال حدثنا ابي قال حدثنا الاعمش قال حدث قال حدثني عمارة عن عبدالرحمن ابن يزيد قال دخلت مع القمة والاسود على عبد الله فقال عبد الله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا - 00:00:17

لا نجد شيئا فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع الباعة فليتزوج فانه غظ فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء - 00:00:40

لهذا ارشاد النبي عليه الصلاة والسلام من لم يستطع الباءة ارشاده الى الصوم قال عليه بالصوم وعلل ذلك بانه له وجاء يعني قطع لان الصوم يقطع الشهوة من وجهين وجه ديني - 00:01:01

ووجه طبيعي اما الوجه الديني فلان الصائم في نهاره يشتغل عادة بذكر الله وقراءة القرآن والصلاة وغير ذلك وهذا يشغله عن عن النكاح او طلبه واما الثاني هو البدني فلان - 00:01:22

قلة الطعام والشراب توجب ضعف مسالك الشيطان وهي العروق التي تتسع بالاكل والشرب ولان الاكل والشرب غالبا يكون معه البطر والعشر بخلاف رجوع فانه يكون فيه المسكنة في الغالب. فلهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:47

او ارشد الى لزوم الصوم لمن لا يستطيع الباء وفي هذا دليل على تحريم الاستمناء لانه لو كان جائزا لارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المقام لكونه ايسر على المكلف - 00:02:14

والنبي صلى الله عليه وسلم ما خير بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما ولان الانسان يجد فيه شيئا من المتعة واللذة فيقضي شيئا من وتره ولو كان جائزا - 00:02:37

لا لا ارشد اليه النبي صلى الله عليه وسلم نعم لا مات اي والله ما سمعت ها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله قال البخاري رحمه الله تعالى - 00:02:53

باب كثرة النساء حدثنا إبراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عطاء قال حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة بسرف فقال ابن عباس - 00:03:31

هذه زوجة النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا رفعتم نعشا فلا تزازعوها ولا تزلزلوها. وارفقوا فان او كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان عند النبي صلى الله عليه وسلم تسع كان يقسم كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة - 00:03:50

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة - 00:04:16

وقال وقال لي خليفة حدثنا يزيد ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا السند الثاني لبيان تصحيح قتادة في الحديث عن انس - 00:04:33

وقد هدد رضي الله عنه رحمه الله من المدلسين لكنه ما روي عنه في الصحيحين فانه كله تمام كله سماع حتى وان لم يأتي من طريق اخر مصرحا بالتحديث هنا - 00:05:00

نعم قال قائد الناس قال خالد ابن عباس هل تزوجت قال فتزوج نعم ها وماذا قال عندك الامامي هذا هذا الباب كما رأيتم فيه بيان ان كثرة النساء من سنن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:28

فانه كان توفي عن تسع لكنه تزوج اكثر من تسع منهن من طلقها ومنهن من متنا عنه خديجة وزينب بنت خزيمة كلتاهما توفيت في

عصمة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:18
وتسع نسوة توفي عنه وكان يقسم لثمان ولا يقسم للتاسعة وهي سودة بالزمعة لانها رضي الله عنها لما كبرت وخافت ان يطلقها النبي صلى الله عليه وسلم واحبت ان تبقى زوجة له حتى تكون زوجته في الاخرة - 00:06:43
وهبت نفسها لعائشة وهبت يومها وهبت يومها لعائشة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لها اي لعائشة يومها ويوم سوداء فهدي النبي عليه الصلاة والسلام الاكثار من النساء ولكن هل هذا خاص به - 00:07:02
لانه صلى الله عليه وسلم يحب ان يكون له في كل قبيلة من قريش مصاهرة او ان هذا عام له وللامة اذا نظرنا نصوص الكتاب والسنة رأينا ان الافظل تعداد الزوجات - 00:07:25
وذلك لان هذا يستلزم كثرة النسل وكثرة النسل مما دعا اليه النبي عليه الصلاة والسلام حيث امر بان يتزوج الانسان الودود الولود كان عليه الصلاة والسلام لا يرغب في العزل - 00:07:50
وان كان لم ينزل قرآن بتحريمه ونحن نرى الامم تعتز بكثرة رجالها في قديم الزمان وحديثه فالله سبحانه وتعالى من على بني اسرائيل في قوله وجعلناكم اكثر نفيرا وشعيب ذكر قومه بذلك فقال واذكروا اذ كنتم قليلا - 00:08:14
فكسركم وكثرة النساء تستلزم كثرة الاولاد ولكن قد يقول قائل اني اخشى الا اعدل او اخشى ان تقوم بينهن غيرة يتعبني وتصدني عن كثير مما اريد فنقول ان الله تعالى ارشد - 00:08:42
الى هذه الحال في قوله فان خفتم الا تعدلوا فواحدة ثم العدل الواجب وما يمكن ان يقوم به الانسان اما ما لا يمكن فقد قال الله تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو احرصتم - 00:09:11
الا تميلوا كل الميل فتذروه كالمعلقة كذلك اذا خاف الانسان من قيام غيرتهن تغيرت ما بينهن تشغله وتلهيه عما هو اهم فحينئذ يرجح الاقتصار على واحدة اذا فالاصل ان التعدد افضل على القول الراجح - 00:09:31
الا اذا خيف ما يفوت ما هو اهم فانه يكون الاقتصار على واحدة افضل وقال بعض اهل العلم الاقتصار على واحدة افضل وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد قالوا لان - 00:09:58
تعدد الزوجات في الغالب يحصل به غيره وتعب وتفرق اولاد حتى ان الانسان لينظر الى اخيه من ابيه وكانه اجنبي منه بل ربما يكرهه لقيام الغيرة بين امه وبين الزوجة الاخرى - 00:10:19
لكن اذا تأملنا النصوص وقارنا بينها وجدنا ان الراجح هو ان الافظل التعدد الا لسبب وابن عباس يقول خير هذه الامة اكثرها نساء هل هو يعني شخصا معينا وهو الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:10:44
لانه اكثر الامة نساء فكأنه يقول خير هذه الامة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كثرت نساؤه فاقتدي به او يقول خير هذه الامة من الناس غير رسول اكثرها نساء - 00:11:07
يعني ومن كان اكثر نساء فهو اخير فصاحبوا الاربع خير من صاحب الثلاث وصاحب الثلاث خير من صاحب اثنتين وصاحب الثنتين خير من صاحب الواحدة ومن عنده واحدة خير ممن لا - 00:11:23
شيئا صح طيب ها لماذا في احتمالات لكن الظاهر ان الثاني اقرب حيث امر سعيد بن جبير بالزواج وقال تزوج ان خير هذه الامة اكثرهم نساء نعم في كل شيء حتى في في امور الدين - 00:11:40
اذا وفق الله الانسان زوجات متآلفات فهذا من تمام النعمة من تمام النعمة عليه نعم اي نعم ها هنا مثل علم وغير العلم من المصارف الاخرى اي نعم قد يكون مثلا الانسان ينشغل - 00:12:06
زوجات كل كل يوم وحاصل بينهم مشاكل نعم يتعبنه اذا جاء منهن اولاد انطلق هنا ولمشكل وان ابقاهن ولمشكل او كان يحبهن بعد كذلك يتعب اما اذا كانت المحبة في احدهم - 00:12:33
قليلة ولا وليس لها اولاد فامرها سهل مشيها وخليها تروح نعم مناعة ايش اذا ان يتزوج اذا منعت فان كان الطلاق بيدها فلتمنع هذا حق تم وانا يعني اسمع بعض الناس - 00:12:53

امرأته تخطب له تخطب له ويكون عنده عدة نساء وكلهم يعني ما في غيرها ما بين غيرها اطلاقا تقهوون جميع وتقدم جميع ويروح الجميع ويدي الجميع ما ما كانه ضرات - 00:13:19

نعم خذنا ثلاثة كيف واحد ما ختمت ايه طيب يا شيخ عطني من عندي ايه صح كل ما كثر الزوجات كثر الاولاد ها ايه ايه ما في شك يعني الذين يدعون الان الى تقليل النسل - 00:13:36

هذه الدعوة مأخوذة من من اعداء المسلمين لان اعداء المسلمين لا يودون ان يكفروا المسلمون بلا شك يودون ان يقلوا فكل دعوة الى تقليل النسل ولا شك انها دعوة مأخوذة من اعداء المسلمين - 00:14:15

سواء رضي الانسان بذلك ام لم يرضى اي نعم مثلا هذا مهو بصحيح يا اخي عباله امس قلت لكم مو بصحيح هذه نظرة مهي صحيحة الزوجة لا تشغل عن عن - 00:14:32

ها اطفال ابدا ما يشعرون خصوصا عندنا الحمد لله يعني هنا عرفنا ان الذي تولى الاطفال هي المرأة مهوب الرجل يمكن في بعض الاعراف ان الرجال هم اللي يتابعون الاطفال صح - 00:14:57

لكن نحن الان عندنا الحمد لله النساء ها العدل لا لا لازم ما هو طيب ما هو طيب نعم باب من هاجر وعمل خيرا او عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى - 00:15:13

حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم ابن الحارث عن علقمة ابن وقاص عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العمل بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى هجرته الى الله ورسوله - 00:15:38

فهجرته الى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها دنيا بلا دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه وش الفرق بيننا دنيا والى هدى - 00:16:01

بلا هدى ينوم والى دنيا ما ينون مع ان كلها اخرها الف عبد الرحمن الدنيا الف فيها الف الثانية هدى فهي مقصودة طيب واذا كان ما ينام تبقى فيه ممنوع من الصرف صح - 00:16:21

دنيا ممنوعة من الصبر دنيا اما هدى فهي مقصور واذا كان منصوبا فانه ينون وتحذف ليلتقاء الساكنين نعم هذي اجرمت في المقصور لانها حذفت الياء ولهذا لو جاءت الياء للغواشي - 00:16:47

احنا في الرواسي فواصي شامخات ما تقول رواس فهي انما اجريت مجرى المقصور في حال الركب وفي حال الجر هذا التنوين عوض ما هو تنوين تمكين اما سمعت بن مالك يقول الصرف - 00:17:17

ها كمل طيب بل قد يأتي بالمبنيات مثل حينئذ واضح الان علموها في هذا المؤلف رحمه الله اتى في هذا الحديث مع انه جاء به في اول كتابه اول كتابه هذا الحديث - 00:17:42

لكن جاء به هنا بمناسبة ان من الناس من نهاجر من اجل ان يتزوج او انسان يريد ان يخطب ابنة شخص ويبدأ قدام هذا الشخص يصلي يطمئن فيها واذا خلص امسك المصحف وقعد يقرأ - 00:18:16

حتى يطلع صاحبه اللي بيختبر من بنته من هو انت وهو طلع من المسجد مشى عن المسجد وش نقول هذا صلاته لامرأة ينكحه ولهذا ما له قول او عمل خيرا - 00:18:38

يعني يشمل الهجرة وغيرها كل من عمل خير يريد به الدنيا فله ما نوى وقال العلماء وانما قال عليه الصلاة والسلام فهجرته الى الله ورسوله وفي الاخر قال اذا ما هاجر اليه - 00:18:54

تحقيرا لشأنه في شأن ما نواه فلم يعده مرة ثانية اما الاول فاعاده بلفظه تعظيما لشأنه واضح قال يجرفه الى الله ورسوله ولم يقل الى ما هاجر اليه تعظيما لشأن هذا المهاجر اليه - 00:19:10

وتنويها بفضل هذه النية اما الثاني فطغى الهجرته الى ما هاجر اليه كأنه امر تهين ولا ينبغي ان يذكر اي نعم نعم ايه كي لتزويج لتزويج امرأة تقدير لتزويجه امرأة يعني لان زوجها - 00:19:33

تزوجها نعم ايش ابن عباس ايش يعني يبين ان الرسول عنده عدد من النساء هو قصده اولا زوجته الرسول عليه الصلاة والسلام ويبين ان الرسول ليس ليس له الا زوجة واحدة - 00:20:04

ولكن له عدة زوجات وكل زوجاته ينبغي انهن يحترمن بما يليق بهم وصف عبادة مهاجر مهاجر غير مسافر المهاجم انتقل من بلد الشرك الى بلد الاسلام ما هاجر هذا فمن اصل ما هاجر - 00:20:48

لكن رجل مهاجر يظهر للناس انه خرج مهاجرا وهو يريد هذا هذا الامر اما من كان من الاصل ما اراد العبادة انما اراد التزوج فلا بأس به نعم - 00:21:23